

بحار الأنوار

[52] يريدون بها الكثرة وتتوفر العدد، وأنهم جاؤوا جميعاً لم يتخلّف منهم أحد، وليس هناك بكرة في الحقيقة، وهي التي يستقي عليها الماء، فاستعيرت في هذا الموضوع، و قال الجوهري: الندوة والنادي: مجلس القوم ومتحدثهم (1)، ومنه سميت دار الندوة بمكة التي بنوها قصي، لأنهم كانوا يندون فيها، أي يجتمعون فيها للمشاورة انتهي والدنس: الاحفاء. والدسيس: من تدسه ليأتيك بالأخبار. قوله: وهننا غير ابن أبي قحافة، لعله استفهام إنكارى، أي ليس هنا أحد يشبه قدمه هذا القدم إلا ابن أبي قحافة، وفي بعض النسخ عبر بالعين المهمّلة والباء الموحدة كما في (عم) وهو أصوب أي أشار إلى موضع عبوره أو مبدأ لحوجه، وعلى الأول يحتمل أن لا يكون استفها ما إنكاريا، بل يكون إشارة إلى موضع قدم شخص آخر (2) تبعهما إلى الغار ثم رجع كما سيا تي. 9 - ش: عن زرار وحرمان ومحمد بن مسلم، عن أحدهما عليهما السلام أن قريشاً اجتمع فخرج من كل بطن انس، ثم انطلقوا إلى دار الندوة ليشاوروا فيما يصنعون برسول الله صلى الله عليه وآله، فإذا هم بشيخ قائم على الباب، وإذا ذهبوا إليه ليدخلوا قال: أدخلوني معكم، قالوا: ومن أنت ياشيخ قال: أناشيخ من مصر، ولدي رأي أشير به عليكم، فدخلوا وجلسوا وتشاوروا وهو جالس، وأجمعوا أمرهم على أن يخرجوه، فقال: ليس هذا لكم برأي: إن أخرجتموه أجلب (3) عليكم الناس فقاتلوكم، قالوا: صدق ما هذا برأي، ثم تشاوروا فأجمعوا أمرهم على أن يوثقوه (4)، قال: هذا ليس بالرأي إن فعلتم هذا ومحمد رجل حلو اللسان أفسد عليكم أبناءكم وخدمكم، وما ينفعكم أحدكم إذا فارقه (5) أخوه وابنه أو امرأته، ثم تشاوروا فأجمعوا أمرهم على أن

(1) متحدث القوم: الموضع الذي يتحدثون فيه.

(2) وهو هند بن أبي هالة، أو عبد الله بن اريقط الليثى على اختلاف يأتي في الاخبار، و اختار المقرىزى الثانى في امتاع الاسماع: 39. (3) أجلب: أجمع. (4) أي يشدوه بالوثاق. والوثاق: ما يشد به من قيد وحبل ونحوهما. (5) أي فارق أحدكم أخوه وابنه أو امرأته، أي لا ينفع أحدكم أن تصلب في دينه ولم يقبل قول محمد وهو يفسد على عشيرته دينهم فيفارقوه وفي نسخة: وما ينفع احدكم، وهو الموجود في البرهان أيضاً.
